الأمم المتحدة

A/C.5/58/L.63

الجمعية العامة

Distr.: General
30 March 2004
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والخمسون
اللجنة الخامسة
البند ١٣٤ من جدول الأعمال
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

مشروع قرار مقدم من الرئيس إثر مشاورات غير رسمية

تنفيذ الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٥٧/٣٢٣

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥٧/٣٢٣ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام بشأن تنفيذ الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٥٧/٣٢٣[1]، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة[2]،

١ - **تحيط علما** باقتراح الأمين العام[3] وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة[2]،

٢ - **تقرر** تأجيل إعادة الـ ٥٠ في المائة المتبقية من صافي النقدية المتاح للقيد في حساب الدول الأعضاء حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، ومقداره ٠٠٠ ٤٤٦ ٨٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة، فيما يتعلق بأرصدة بعثة الأمم المتحدة في هايتي؛ وفريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور؛ وقوة

(١) A/58/723.

(٢) A/58/732.

(٣) انظر A/58/723، الفقرة ٦.

(A)٠٤-٢٩٠٢٣ ٣٠٠٣٠٤ ٣٠٠٣٠٤
٠٤٢٩٠٢٣

الأمم المتحدة للانتشار الوقائي؛ وقوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة؛ وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وفريق دعم الشرطة المدنية؛ وبعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا؛ وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أوغندا ورواندا وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا؛ وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان؛ وفريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبريا حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤؛

٣ - **وتقرر أيضا** أنه يجوز قيد مبالغ لحساب الدول الأعضاء أو رد التكاليف إليها، حسب رغبة الدول الأعضاء المعنية في ١ تموز/ يوليه ٢٠٠٤؛

٤ - **وتشجع** الدول الأعضاء المدين لها بمبالغ عن حسابات مغلقة لبعثة عملية سلام أن تقتطع هذه المبالغ من أي حسابات يكون فيها للدول الأعضاء المعنية اشتراكات مقررة غير مسددة.